

Distr.: General  
16 July 2024  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر - 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البنان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

### حلقة النقاش المعقودة بين الدورات بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين: منع

### انتهاكات حقوق الإنسان أثناء العبور والمساءلة عنها

### تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/53، الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعقد حلقة نقاش بين الدورات لمدة نصف يوم بشأن سبل منع انتهاكات حقوق الإنسان والاعتداءات المرتكبة ضد المهاجرين العابرين والتصدي لها وضمان وصول الضحايا وأفراد أسرهم إلى العدالة، بما في ذلك من خلال الرصد على الحدود الدولية، مع تسليط الضوء على أفضل الممارسات والتحديات في هذا الصدد، وضمان مشاركة المهاجرين وأفراد أسرهم مشاركة هادفة، وإعداد تقرير موجز عن حلقة النقاش. وقد عُقدت حلقة النقاش في 15 أيار/مايو 2024.



الرجاء إعادة الاستعمال

## أولاً- معلومات أساسية

1- أعاد مجلس حقوق الإنسان في قراره 24/53 التأكيد على ضرورة حماية سلامة وكرامة جميع المهاجرين، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكفولة لهم وحمايتهم وإعمالها، في جميع الحالات، بما في ذلك في حالات العبور. وأعرب عن قلقه إزاء الخسائر في الأرواح، وحالات الاختفاء، ومختلف أشكال العنف، والاستغلال، والتعذيب وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي يتعرض لها المهاجرون عندما يذهبون في رحلات مخوفة بالمخاطر. وأعرب عن قلقه البالغ أيضاً إزاء حالات الضعف والمخاطر التي يواجهها المهاجرون، مشيراً إلى أنها قد تنشأ عن الأسباب التي دفعتهم إلى مغادرة بلدانهم الأصلية، والظروف التي يواجهونها في طريقهم وعلى الحدود وفي بلد المقصد. وأعرب المجلس عن قلقه إزاء تزايد كراهية الأجانب، والعنصرية، وأشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة والعداء تجاه المهاجرين في المجتمعات، مما قد يكون له تأثير سلبي على إعمال حقوق الإنسان على الصعيد العالمي. وشدد على أهمية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المهاجرين، والمساعدة على منع انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي يتعرض لها المهاجرون، بمن فيهم المهاجرون العابرون.

2- وفي القرار نفسه، أقر المجلس بالمسؤوليات المشتركة والمتبادلة لبلدان المنشأ والعبور والمقصد في تعزيز حقوق الإنسان لجميع المهاجرين وحمايتهم واحترامها، وشجع الدول على تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والتنسيق على جميع المستويات، بما في ذلك بين جميع البلدان ومع المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والمهاجرين وأسرهم، من أجل منع انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين العابرين والتحقيق فيها وضمان المساءلة إنصافاً للضحايا. وجدد المجلس التزامه بتعزيز الجهود الرامية إلى تعزيز توافر ومرونة مسارات الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية باعتبارها وسيلة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين. ودعا الدول إلى ضمان اتساق تشريعاتها وسياساتها وممارساتها المتعلقة بالهجرة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان وتعزيز تمتع جميع المهاجرين بحقوق الإنسان دون تمييز. وشجع الدول على اعتماد نهج مراعية للمنظور الجنساني والإعاقة والسن لأجل درء وقوع انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان ضد المهاجرين، بمن فيهم المهاجرون العابرون، والتصدي لها بفعالية.

3- وفي القرار 24/53 أيضاً، طلب المجلس إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعقد حلقة نقاش بين الدورات لمدة نصف يوم بهدف مناقشة سبل منع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي تُرتكب ضد المهاجرين العابرين وسبل التصدي لها، وضمان وصول الضحايا وأفراد أسرهم إلى العدالة، بما في ذلك من خلال الرصد على الحدود الدولية، وتسهيل الضوء على أفضل الممارسات والتحديات في هذا الصدد، وضمان المشاركة الفعالة للمهاجرين وأفراد أسرهم. وعقدت حلقة النقاش بين الدورات في 15 أيار/مايو 2024<sup>(1)</sup>. وطلب المجلس إلى المفوضية السامية إعداد تقرير موجز عن حلقة النقاش، لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والخمسين وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين. ويقدم هذا التقرير إلى المجلس عملاً بذلك الطلب.

(1) انظر الرابط <https://www.ohchr.org/en/events/events/2024/interessional-panel-discussion-human-rights-migrants-transit-15-may-2024>.

## ثانياً - الملاحظات الافتتاحية

4- رحبت السفيرة والممثلة الدائمة للمكسيك لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، فرانسيسكا إ. منديز إسكوبار، بجميع المشاركين في حلقة النقاش المعقودة بين الدورات، مؤكدة على أهمية المناقشة باعتبارها مجالاً للحوار بين مجلس حقوق الإنسان والدول ومنظمات المجتمع المدني والمهاجرين وأسرهم.

5- وافتتح المفوض السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك، حلقة النقاش المعقودة بين الدورات بتسليط الضوء على بعض انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي يواجهها المهاجرون العابرون والتحديات التي تحول دون وصولهم إلى العدالة. وشدد على أن الحواجز المادية والقانونية الموضوعة لردع الهجرة دفعت الناس إلى السفر بشكل غير نظامي باستخدام طرق خطيرة وأدت إلى انتهاكات وتجاوزات جسيمة لحقوقهم الإنسانية. وأشار إلى أن المهاجرين غالباً ما يواجهون خلال رحلاتهم عمليات الصد، والحرمان من المساعدات المنقذة للحياة، والاحتجاز التعسفي، والعنف والعنف الجنساني، والرق، والعمل القسري، والخطف والابتزاز. وأكد المفوض السامي على أن معاناة ووفيات المهاجرين أثناء رحلاتهم تقع بسبب أنظمة إدارة الهجرة التي تعطي الأولوية للردع والمكاسب السياسية على حساب حقوق الإنسان، والتي تتفاقم بسبب الروايات التي تجرد المهاجرين من إنسانيتهم وتجرّم التضامن معهم. وأشار المفوض السامي إلى أن هذه العوامل قلصت الحيز المتاح لحماية حقوق الإنسان، مما أدى إلى زيادة المخاطر التي يتعرض لها المهاجرون العابرون وعدم تمكنهم من الوصول إلى العدالة. وأضاف قائلاً في هذا الصدد إن الكثيرين منهم يعيشون متوارين عن الأنظار ولا يجرون على تقديم الشكاوى أو طلب الدعم، ولا تزال العدالة غير متاحة للكثيرين منهم.

6- وكرر المفوض السامي التأكيد على الحاجة الملحة إلى اتباع نهج شامل لإدارة الهجرة يتضمن توفير مسارات تمكن الناس من السفر بصورة نظامية وبأمان ومن الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك الرعاية الصحية والعدالة والتعليم. وشدد على أن إنقاذ الأرواح يجب أن يكون الأولوية القصوى، وشدد على أهمية رصد حقوق الإنسان على الحدود للتمكن من الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان ومنعها والمساهمة في مساءلة مرتكبيها. وحث المفوض السامي على التواصل الذي يؤكد على إنسانية المهاجرين وحقوقهم الإنسانية، مشيراً إلى أن تصوير المهاجرين على أنهم مجرمون أو لا يستحقون شيء يمهد الطريق لتقبل تعرضهم للأذى على طول مسارات الهجرة، ويؤدي إلى التمييز ويفاقم المخاطر التي يتعرضون لها.

7- واختتم المفوض السامي بالإشارة إلى الدور الحيوي الذي يضطلع به المجلس وآلياته، بما في ذلك المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، في منع انتهاكات حقوق الإنسان وضمان المساءلة عن ثغرات الحماية التي يواجهها المهاجرون أثناء العبور وعند الوصول، فضلاً عن أهمية الاستماع مباشرة إلى المهاجرين وأسرهم. وشجع كذلك الدول على إبقاء حقوق الإنسان للأشخاص المتنقلين في صلب جدول أعمال المجلس ومواصلة مساءلة الدول عن تنفيذها للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، بما في ذلك في سياق الاستعراض الدوري الشامل<sup>(2)</sup>.

8- وأشار وكيل الشؤون المتعددة الأطراف وحقوق الإنسان في وزارة الخارجية المكسيكية، جويل هيرنانديز، إلى أن المهاجرين، ولا سيما أولئك الذين يتنقلون بشكل غير نظامي، قد يتعرضون لأخطار كبيرة في مجال حقوق الإنسان أثناء رحلاتهم. وسلط الضوء على أهمية حماية المهاجرين ضعاف الحال،

(2) انظر الرابط <https://www.ohchr.org/en/statements/2024/05/human-rights-council-intersessional-panel-high-commissioner-urges-rights>

لا سيما النساء والأطفال. وأشار إلى أن عدم وجود مسارات منتظمة للهجرة عرض آلاف المهاجرين لخطر الوقوع ضحايا للجريمة المنظمة، بما في ذلك الاختطاف، والتهریب، والاتجار بالبشر، والرق، والعنف الجنساني والعمل القسري.

9- ودكر السيد هيرنانديز بالالتزام الذي جرى التعهد به بالتعاون الدولي من أجل تيسير الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية في إطار الاتفاق العالمي وخطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>(3)</sup>. وأشار أيضاً إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 24/53، الذي حث فيه المجلس الدول على اعتماد تدابير لمنع حالات الاختفاء، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والعنف الجنساني والاستخدام المفرط للقوة ضد المهاجرين. وأعرب عن قلقه أيضاً إزاء تسجيل وفاة أكثر من 63 000 مهاجر خلال العقد الماضي<sup>(4)</sup>، مسلطاً الضوء على الحاجة الملحة لمنع وقوع المزيد من الخسائر في الأرواح.

10- وكرر السيد هيرنانديز تأكيد الحاجة الملحة إلى إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المهاجرين، ووضع حد للإفلات من العقاب، وشجع الدول على أن تعتمد وتنفذ بالتنسيق مع جميع الجهات المعنية، تشريعات وسياسات وبرامج فعالة لمنع انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات ضد المهاجرين، وحماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين وكرامتهم، بغض النظر عن أوضاعهم.

## ثالثاً - منع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المهاجرين العابرين

### ألف - بيانات المشاركين في حلقة النقاش

11- أكد مدير الجزء الأول من حلقة النقاش، السفير والممثل الدائم للبلين لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، كارلوس د. سوريئا، أن جميع المهاجرين يعانون من الثغرات التي تعتري حماية حقوق الإنسان، على الحدود البرية والبحرية والجوية في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك التمييز غير القانوني، والتعذيب، وسوء المعاملة، والعنف الجنساني، وممارسات الاعتراض الخطيرة والاحتجاز التعسفي.

12- وعرض أحد المهاجرين تجربته خلال رحلة العبور بعد أن أُجبر على مغادرة بلده الأصلي بحثاً عن الأمان. فخلال رحلته المحفوفة بالمخاطر إلى أوروبا، ذكر أنه واجه العديد من محاولات الصد على الحدود، وغالباً ما كان يتعرض للعنف أو يشهده. وتحدث أيضاً عن حوادث سرقة الشرطة لأدوية المهاجرين وإجبارهم على خلع ملابسهم للتحقيق. وأضاف بقلق أن الشرطة أجرت تقييمات للسن باستخدام الأشعة السينية على شقيقه، وقررت خطأ أنه فوق سن 18 عاماً، على الرغم من كونه طفلاً، مما أدى إلى احتجازه وترحيله. وأوضح أن شقيقه لا يتمكن الآن من الالتحاق به بسبب الافتقار إلى الموارد والوثائق.

13- وشدد عضو اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، بابلو سيرنياني سيرناداس، على أن الروايات القائمة على كره الأجانب والتمييز العنصري تؤثر بشكل غير متناسب على بعض السكان على أساس جنسيتهم أو وضعهم كمهاجرين أو بسبب العرق أو الأصل الإثني أو حالة الإعاقة أو نوع الجنس أو العمر أو الميل الجنسي. وأشار السيد سيرنياني سيرناداس إلى أن تلك الروايات هي التي توجه السياسات الأمنية في مجال الهجرة وتعرض المهاجرين إلى المزيد من المخاطر المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات على أيدي جهات فاعلة حكومية ومجموعات الجريمة المنظمة في

(3) تتمثل الغاية 10-7 من أهداف التنمية المستدامة في تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص بشكل منظم وآمن ومسؤول، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات هجرة مخططة وجيدة الإدارة.

(4) المنظمة الدولية للهجرة، مشروع المهاجرين المفقودين، متاح في الرابط: <https://missingmigrants.iom.int/data>.

مختلف مسارات الهجرة. وفي هذا السياق، أشار إلى عسكرة مراقبة الهجرة، والاحتجاز، بما في ذلك احتجاز الأطفال والأسر، وعمليات منع وصول المهاجرين وصدّهم، والإعادة القسرية، والطرد دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، والاتجار بالبشر والعنف الجنساني. وشدّد على المخاطر الناجمة عن عدم وجود مسارات للهجرة النظامية، لا سيما بالنسبة لأولئك الذين يعيشون في أوضاع هشّة. وأشار أيضاً إلى السياسات والأطر القانونية والممارسات الجيدة التي يسرت بالفعل الهجرة الآمنة والنظامية، بما في ذلك إصدار التأشيرات الإنسانية، وبرامج تسوية أوضاع المهاجرين وإجراءات لم شمل الأسر، فضلاً عن الآليات التي أنشئت على الحدود لتمكين الأشخاص من طلب اللجوء والحماية، بمن فيهم الأطفال والأسر ضعيفة الحال، وضحايا الاتجار بالبشر والتّهريب. ومن ضمن التوصيات الرئيسية، شدد على أهمية تعزيز برامج تسوية الأوضاع، وتغيير السرد المتعلق بالهجرة غير النظامية واعتبارها مؤشراً للضعف وليس جريمة، وكفالة الوصول إلى آليات اللجوء والحماية، وتوفير عمليات البحث والإنقاذ، بدلاً من تجريم الجهات التي تقدم المساعدة وعسكرة المسارات ومراقبة الحدود، والتصدي للعنصرية الهيكلية وكرهية الأجانب. وأقر بالجهود التي تبذلها الدول من أجل معالجة الأبعاد المتعددة للهجرة من خلال نهج حكومي شامل، بما يتماشى مع الالتزامات التي جرى التمهيد بها في الاتفاق العالمي. وأشار إلى التعليق العام المشترك الذي تعكف على إعداده اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، بشأن التزامات الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فيما يتعلق بالسياسات العامة للتصدي لكره الأجانب والقضاء عليه وأثره على حقوق المهاجرين وأسرهم وغيرهم من غير المواطنين المتضررين من التمييز العنصري<sup>(5)</sup>. وأضاف قائلاً إن التعليق العام سيوفر إرشادات موثوقة للدول الأطراف في كلتا الاتفاقيتين بغية اعتماد سياسات شاملة للقضاء على كراهية الأجانب والتصدي لها ومعالجة تأثيرها على السياسات السيئة التي تمس حقوق المهاجرين والمجموعات بشكل عام.

14- وذكرت مستشارة الشؤون القانونية والإنسانية في منظمة أطباء بلا حدود، ألودينا بويغ، أن أكثر من نصف مليون شخص عبروا غابة دارين في عام 2023، ويقدر أن 36 في المائة منهم من النساء والفتيات. وأكدت أن المهاجرين يواجهون أوضاعاً صعبة للغاية وبيئة عدائية تتسم بالعنف والعنف الجنسي والسرقة والختف والقتل، وغالباً ما يفلت الجناة من العقاب. وذكرت أن منظمة أطباء بلا حدود في مقاطعة دارين قدمت الرعاية الطبية والنفسية الشاملة لأكثر من 600 ناجية من العنف الجنسي في عام 2023. وأشارت إلى أن العوامل التي تساهم في العنف الجنساني ضد المهاجرين تشمل نقص المعلومات المتاحة عن أخطار طرق الهجرة والخدمات المتاحة. وأكدت على وجود نقص في المعلومات حول ضرورة التماس الرعاية الطبية في غضون 72 ساعة في حالات العنف الجنسي، لأن العلاج يكون ضرورياً لدرء العواقب الوخيمة مثل الحمل غير المرغوب فيه والأمراض المنقولة جنسياً. وفي هذا الصدد، شددت السيدة بويغ أيضاً على أن زيادة الجهود والموارد لضمان الأمن، والوصول إلى العدالة والرعاية الصحية أمر ضروري لمنع العنف والتصدي للإفلات من العقاب. وأشارت إلى أن منظمة أطباء بلا حدود اضطرت في شباط/فبراير 2024 إلى تعليق أنشطتها في منطقة دارين، وأعربت عن قلقها إزاء العواقب السلبية على المهاجرات ضحايا العنف الجنساني اللواتي قيل إنهن لا يتلقين علاجاً شاملاً أو يخشين طلب الرعاية الطبية. وأعربت عن قلقها أيضاً إزاء تسجيل عدد ضحايا العنف الجنساني، وأشارت إلى أن تحدي العنف الجنساني المرتكب ضد المهاجرين قد يصبح غير مرئي من دون توافر إحصاءات أو معلومات عن الحالات المحددة.

(5) انظر الرابط <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-submissions-concept-paper-cerd-cmw-joint-general-comment-recommendation>

15- وتناولت فرانثيسكا بوتشيني، مديرة المناصرة في مجال الشؤون الإنسانية والهجرة في منظمة (EMERGENCY)، ثغرات حماية حقوق الإنسان التي تواجه المهاجرين في منطقة وسط البحر الأبيض المتوسط، مشيرة إلى وجود أكثر من 29 000 ضحية، والتجريم المتكرر للمنظمات الإنسانية. وتكررت بالتزامات الدول بموجب القانون الدولي، بما في ذلك مساعدة أي شخص يتعرض للخطر في عرض البحر، بغض النظر عن جنسيته أو وضعه، وعدم إنهاء عمليات الإنقاذ إلا في مكان يوفر السلامة للأشخاص الذين تم إنقاذهم ويمكن فيه تلبية احتياجاتهم الأساسية. غير أنها أشارت إلى أن السحب التدريجي لوسائل المساعدات الأوروبية وممارسة عدم المساعدة، لا سيما من قبل بعض الدول الساحلية، إلى جانب اتخاذ بعض الدول إجراءات فيما وراء الحدود واضفاء الطابع الأمني على إدارة الهجرة، قد عرّض المهاجرين لانتهاكات حقوق الإنسان. وسلطت الضوء على حالات الأشخاص الذين جرى اعتراضهم ومنعهم من مغادرة ليبيا وتونس أو أعيدوا إليهما، حيث أُبلغ عن وقوع انتهاكات وتجاوزات منهجية لحقوق الإنسان. وأعربت السيدة بوتشيني عن قلقها إزاء القيود الإضافية المفروضة على الحيز الإنساني لعمليات البحث والإنقاذ بموجب اللوائح الأخيرة وتخصيص موانئ بعيدة للإنزال. وأكدت أن ذلك أدى إلى وضع 21 سفينة إنسانية تحت الاحتجاز الإداري، وزيادة وقت السفر، وتقليل القدرة على الإنقاذ، وتدهور أوضاع الذين جرى إنقاذهم، وتحويل الموارد المالية إلى تكاليف ملاحية غير ضرورية. وقالت السيدة بوكشيني أن وجود وسائل الإنقاذ التابعة لمنظمات غير حكومية في عرض البحر ممارسة جيدة لسد الثغرات التي تركتها السلطات المختصة في عمليات الإنقاذ، ولحماية الأرواح في عرض البحر، وتسجيل إفادات الناجين وتبادلها ومنع انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات وتوثيقها والإبلاغ عنها. كما تناولت أهمية الدعم العملي والتفاسي الاستراتيجي من أجل تسليط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها الدول وعلى نقل الحيز المدني. واختتمت بتقديم مجموعة توصيات إلى الدول، وهي إعطاء الأولوية لحماية الأرواح في عرض البحر، ولا سيما على طريق البحر الأبيض المتوسط، وإطلاق مهام بحث وإنقاذ يقودها الاتحاد الأوروبي لمنع الوفيات ولتقديم المساعدات والإغاثة للمهاجرين المنكوبين في عرض البحر، والاعتراف بدور المنظمات غير الحكومية المنقذ للحياة، وزيادة تبادل المعلومات والتنسيق والتعاون في عرض البحر بغية الحفاظ على المجال الإنساني ومنع انتهاكات حقوق الإنسان، وخلق بيئة آمنة ومواتية تمكن المنظمات غير الحكومية التي تتولى البحث والإنقاذ من العمل، وذلك من خلال إلغاء القوانين والممارسات التي تجرم هذه المنظمات غير الحكومية، وضمان تخصيص أقرب ميناء متاح لعمليات النزول، ومنع عمليات الطرد الجماعي وحماية المهاجرين من الوقوع ضحايا للتهريب والاتجار بالأشخاص من خلال وقف التدابير أو الاتفاقات التي تدعم عمليات الاعتراض أو الصد أو الاستمرار في اتخاذ إجراءات فيما وراء الحدود، والاستثمار في برامج المساعدة طويلة الأجل في البلدان الأصلية وبلدان العبور وضمان مسارات وآليات فعالة للاستقبال والإدماج<sup>(6)</sup>.

## باء - المناقشة العامة

16- خلال الجزء الأول من حلقة النقاش، قُدمت مداخلات من وفود الدول والمنظمات التالية: إندونيسيا، وبنغلاديش، وبنما، وبيلاروس، وتركيا، والجزائر، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكرواتيا، وكولومبيا، ومصر، والمغرب (بصفتها الوطنية وبالنيابة عن الدول الداعمة للاتفاق العالمي)<sup>(7)</sup>، واليونان،

(6) انظر EMERGENCY, "Saving lives in the abandoned sea: one year of Life Support" (2024), available at [https://en.emergency.it/wp-content/uploads/2024/04/EMR\\_SAR\\_REPORT\\_ENG\\_web\\_final.pdf](https://en.emergency.it/wp-content/uploads/2024/04/EMR_SAR_REPORT_ENG_web_final.pdf).

(7) مبادرة البلدان الداعمة لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، انظر الرابط <https://migrationnetwork.un.org/champion-countries>.

ومركز العدالة والقانون الدولي، والمجلس الدانماركي للاجئين، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، والتحالف الدولي للاحتجاز، وشبكة سكالابريني الدولية للهجرة، وجامعة كوين ماري في لندن. وتم استلام بيان مكتوب من تحالف مجتمعات الحدود الجنوبية.

17- وخلال المناقشة، أكد المشاركون على أن جميع المهاجرين يحق لهم التمتع بجميع حقوق الإنسان، بغض النظر عن أوضاعهم. وسلط المشاركون الضوء على التزامات الدول بموجب القانون الدولي بدعم حقوق الإنسان المكفولة للمهاجرين وضمان الاحترام الفعال لحقوقهم الإنسانية وحمايتهم وإعمالها في جميع مراحل الهجرة. وأشار المشاركون إلى أن دعم حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، بمن فيهم المهاجرون العابرون وعلى الحدود، يعزز كفاءة إدارة الهجرة، ودعوا الدول إلى الكف عن وضع وتنفيذ قوانين وسياسات وبرامج تقوض حقوق الإنسان للمهاجرين وتفاقم حالات ضعفهم وتعرض حياتهم للخطر.

18- ودعا المشاركون إلى اتباع نهج لإدارة الهجرة قائمة على حقوق الإنسان، وتشارك فيها الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره، وإلى تعزيز التعاون الدولي بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد في جميع مراحل دورة الهجرة، لمنع انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين والتصدي لها، بما يتماشى مع الالتزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والالتزامات التي جرى التعهد بها بموجب الاتفاق العالمي. ودعا المشاركون الدول إلى حشد دعمها وتبادل المعلومات ذات الصلة وأفضل الممارسات بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين. وأكد بعض المشاركين على ضرورة التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرهم وضمان تنفيذها بشكل فعلي.

19- وأشار العديد من المشاركين بقلق إلى انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي غالباً ما يواجهها المهاجرون أثناء العبور وعلى الحدود، لا سيما المهاجرون غير الحاملين للوثائق اللازمة. وأشار إلى حالات العنف، بما في ذلك العنف الجنساني، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، وسوء المعاملة، والاستغلال، والاختفاء القسري، والتمييز العرقي والديني، والحرمان من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن تعرض المهاجرين للتمييز، وكره الأجانب، والعنصرية، والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب. وركز بعض المشاركين على حالات تمييز محددة على أساس العرق والدين. ولوحظ أن المهاجرين يتعرضون، بصرف النظر عن نوع الجنس، لانتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، غير أن النساء والفتيات المهاجرات يواجهن أشكالاً محددة من التمييز وقد يتعرضن بشكل خاص لخطر الوقوع ضحايا للعنف الجنساني والاتجار والاستغلال.

20- وأشار إلى التأثير الواسع النطاق للروايات المسيئة التي تجرد المهاجرين وأسرهم من الإنسانية على أنه أحد العوامل التي تفاقم من حالات الضعف وتؤدي إلى استمرار التمييز والقوالب النمطية ضد المهاجرين. وجرى التأكيد على أن الروايات المثيرة للقلق للانقسام تؤدي أيضاً إلى إقصاء المهاجرين، بل وحتى إلى تعرضهم للعنف، وقد تقضي إلى اتخاذ سياسات تقوض حقوقهم الإنسانية. وأضاف المشاركون أن الآثار السلبية للروايات المسيئة لا تقتصر على المهاجرين وأسرهم فحسب، بل تشمل المجتمع ككل. وشجع المشاركون على التصدي لتلك الروايات والحث على تبني خطاب أكثر شمولاً وإنسانية وقائم على الأدلة إزاء الهجرة والمهاجرين.

21- وشدد المشاركون على أهمية تزويد المهاجرين بمعلومات عن حقوقهم والخدمات المتاحة لهم وعن الأخطار والتحديات التي يواجهونها أثناء العبور، وكذلك عن إمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف، عند الحاجة. وأوصى المشاركون بتعزيز قدرات الجهات المسؤولة وغيرها من الجهات المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين من أجل توفير حماية أكبر للمهاجرين. ونصحوا أيضاً بجمع الأدلة الأساسية من المهاجرين أنفسهم بغية توجيه السياسات والدعم، وكذلك لزيادة التوعية بانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات على الحدود وأثناء العبور ومنعها. ودعا بعض المشاركين أيضاً إلى زيادة الاستثمار في أنظمة

الإذار المبكر والتحليل المشترك لمنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وضمان مساءلة مرتكبيها. وحث مشاركون آخرون على تحسين عملية استقبال المهاجرين من خلال اعتماد مبادرات يقودها المجتمع المحلي وتعطي الأولوية لحقوق الإنسان والكرامة لجميع المهاجرين.

22- ودعا المشاركون إلى زيادة الجهود وتعزيز التعاون الدولي من أجل حماية حياة المهاجرين وسلامتهم وكرامتهم ومنع تعرضهم للموت والاختفاء. وفي هذا السياق، أوصى المشاركون بمراجعة قوانين وسياسات الهجرة التقييدية وذات الطابع الأمني لضمان أنها لا تقام من مخاطر تعرض المهاجرين للموت أو الاختفاء، وتوسيع نطاق مسارات الهجرة الآمنة والنظامية كوسيلة لمنع التعرض للأخطار وفقدان الأرواح على طول طرق الهجرة في البر والبحر على حد سواء. وفي حالات اختفاء المهاجرين، تُدعى الدول إلى تعزيز الجهود والتعاون الدولي وإنشاء آليات للبحث والإنقاذ تتيح تبادل المعلومات والتنسيق على طول طرق الهجرة، بما يضمن المشاركة الفعالة للأسر المتأثرة<sup>(8)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، رحب بعض المشاركين بوضع إرشادات بشأن المهاجرين المفقودين، بما في ذلك في إطار شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، وحثوا الدول على تجديد التزاماتها بإنقاذ حياة المهاجرين وحماية حقوقهم الإنسانية<sup>(9)</sup>.

23- وأدان بعض المشاركين القوانين والسياسات والممارسات التي اعتمدها بلدان في مختلف أنحاء العالم في سياق يتسم بالعداء العام ضد الهجرة غير النظامية وإضفاء الطابع الأمني على إدارتها وتجريمها، مشيرين إلى أن الأشكال المرتبطة بهذا النهج، مثل احتجاز المهاجرين وصددهم، واتخاذ إجراءات فيما وراء الحدود لمنع المهاجرين من العبور وتجريم المساعدة الإنسانية، ساهمت في استمرار وفيات المهاجرين واختفائهم وعرضتهم لمخاطر أكبر فيما يتعلق بانتهاك حقوقهم الإنسانية. ولذلك، طالبوا بأن تكون تلك القوانين والسياسات والممارسات متسقة مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأعرب بعض المشاركين عن قلقهم إزاء اتخاذ بعض الدول إجراءات فيما وراء الحدود لمنع المهاجرين من العبور، واستعانتها بمصادر خارجية لتلبية التزاماتها الدولية عن طريق إرسال الأشخاص إلى بلدان ثالثة لمعالجة طلبات اللجوء أو غيرها من طلبات الحماية، حتى عندما لا تعتبر تلك البلدان آمنة. وأشار مشاركون آخرون إلى أن مثل هذه الممارسات لم تترك للناس خياراً سوى الشروع في رحلات محفوفة بالمخاطر، وأدت إلى زيادة الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين العابرين. وفي هذا السياق، حث الكثيرون على توسيع مسارات الهجرة الآمنة والنظامية، بما في ذلك منح التأشيرات الإنسانية وإتاحة خيارات تسوية الأوضاع. وأكد بعض المشاركين على أن فتح مسارات الهجرة النظامية وتوسيع نطاقها يشكل أداة فعالة لمنع ومعالجة المخاطر التي تواجه المهاجرين عن طريق الحد من قيامهم برحلات محفوفة بالمخاطر وغير نظامية، ومنع تعرضهم للمعاملة السيئة من قبل شبكات التهريب والاتجار بالبشر. كما أوصى العديد من المشاركين بضمان وصول المهاجرين إلى المساعدات المنقذة للحياة والكف عن تجريم المنظمات الإنسانية والمدافعين عن حقوق الإنسان.

24- وجرى التأكيد أيضاً على دور مجلس حقوق الإنسان والآليات الدولية لحقوق الإنسان وأهمية معالجة قضايا الهجرة في تلك المحافل. ودعا المشاركون أيضاً إلى تنفيذ الالتزامات التي قطعتها الدول بموجب الميثاق العالمي بما يتماشى مع حقوق الإنسان، كي تصبح الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية واقعاً ملموساً لجميع المهاجرين، بغض النظر عن أوضاعهم.

(8) انظر التعليق العام رقم 1 (2023) للجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، بشأن الاختفاء القسري في سياق الهجرة.

(9) شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، "توصيات عملية بشأن المفقودين وتقديم المساعدة الإنسانية للمهاجرين المنكوبين"، متاح في الرابط: <https://migrationnetwork.un.org/actionable-recommendations-missing-migrants-and-providing-humanitarian-assistance-migrants-distress>؛ والتعليق العام رقم 1 (2023) للجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، بشأن الاختفاء القسري في سياق الهجرة.

25- وعلى الرغم من التحديات المطروحة، تناولت حلقة النقاش العديد من الجهود والممارسات الواعدة. وأطلع ممثل بنغلاديش المشاركين على ما اتخذته بلده من تدابير تشريعية وسياساتية، بما في ذلك مكافحة الاتجار بالأشخاص. وأشار ممثل بيلاروس إلى انفتاح بلده فيما يتعلق باستقبال المهاجرين، وكذلك إلى السماح بزيارات الخبراء المستقلين التابعين للأمم المتحدة. وأشار ممثل كولومبيا إلى منح المهاجرين وضع الحماية المؤقتة، وتسوية أوضاع أكثر من 2,5 مليون مهاجر وإدماجهم في المجتمع، مؤكداً إمكانية الترحيب بالمهاجرين وتوفير خيارات نظامية لهم من أجل حياة كريمة، ونكر أن كولومبيا تبذل جهوداً من أجل إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً. وأبلغ ممثل كرواتيا المشاركين بالجهود التشريعية والمؤسسية والتدريبات التي نفذتها كرواتيا لتعزيز حماية واحترام حقوق الإنسان للمهاجرين على الحدود، فضلاً عن تعاونها مع منظمات المجتمع المدني وآلية الرصد المستقلة في سياق إدارة الحدود، مما سمح بإجراء زيارات غير معلنة إلى مخافر الشرطة والمعابر الحدودية ومراكز الاستقبال على الحدود. وأبلغ ممثل اليونان المشاركين باعتماد أدوات تشريعية وإدارية لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين، بما في ذلك تعيين مسؤول عن الحقوق الأساسية وإنشاء آلية للشكاوى المتعلقة بانتهاكات الحقوق الأساسية، وتحديث ذلك عن الجهود المبذولة لضمان الوصول إلى المساعدة القانونية والمساعدة القانونية المجانية لطالبي الحماية الدولية وتحديد الأشخاص ضعاف الحال وحمايتهم، بمن في ذلك الأطفال غير المصحوبين وضحايا الاتجار بالبشر أو التعذيب أو العنف النفسي أو الجنسي. وأشار أيضاً إلى الجهود المبذولة لتعزيز مسارات الهجرة النظامية، بما في ذلك من خلال مبادرات تسوية الأوضاع واتفاقات العمل الثنائية، كوسيلة للتصدي لنموذج عمل شبكات الجريمة المنظمة، كما تناول الجهود المبذولة في مجال البحث والإنقاذ من أجل إنقاذ الأرواح في عرض البحر.

26- ومن ضمن الممارسات الواعدة الأخرى، أشار ممثل إندونيسيا إلى الجهود المبذولة لتوفير الحماية للمهاجرين غير النظاميين وتعزيز الروايات الإيجابية عن طريق الاستفادة من منصات وسائل التواصل الاجتماعي والعمل بشكل تعاوني مع مختلف الجهات المعنية، بما في ذلك الجامعات وجمعيات الشباب والأشخاص المؤثرين على وسائل التواصل الاجتماعي. وأشار ممثل المغرب إلى الجهود التي يبذلها المغرب بصفته رئيس مبادرة البلدان الدائمة للميثاق العالمي من أجل الاضطلاع بالدور القيادي لبرنامج عمل يركز على تعزيز مسارات الهجرة النظامية ويعالج الروايات السلبية بشأن الهجرة، فضلاً عن التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان لترجمة معايير حقوق الإنسان إلى استراتيجيات عملية لإدارة الحدود. وأطلع ممثل بنما المشاركين على التمويل المقدم للمساعدات الإنسانية للمهاجرين، بما في ذلك توفير المأوى والغذاء والرعاية الصحية والأدوية والصرف الصحي، أثناء وجودهم في مراكز الاستقبال المؤقتة، فضلاً عن الجهود المبذولة للتحقيق في الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات والتجاوزات. وأطلع ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية المشاركين على إنشاء لجنة خاصة لتسجيل وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان ضد الفنزويليين في الخارج والتحقيق فيها. وتناول ممثل مصر الجهود المبذولة لضمان أن تعزز إدارة الهجرة حماية واحترام حقوق الإنسان للمهاجرين وأسره. وأبلغ ممثل تركيا المشاركين، بوصفها إحدى البلدان الدائمة للاتفاق العالمي، بأنها تسعى إلى تعزيز التعاون بين الدول وجميع الجهات المعنية من أجل وضع نهج تشارك فيها الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين.

27- ومن الممارسات الواعدة الأخرى التي جرى تداولها ضمان الوصول إلى العدالة، وإنهاء احتجاز المهاجرين، واعتماد بدائل غير احتجازية<sup>(10)</sup>، وتوسيع مسارات الدخول ومنح الإقامة، بما في ذلك تسوية

(10) التحالف الدولي المعني بالاحتجاز، 'بدائل احتجاز المهاجرين في سياقات الهجرة العابرة'، ورقة إحاطة مقدمة من المكسيك، 2023، متاحة في الرابط [https://idcoalition.org/wp-content/uploads/2024/01/Alternatives-to-immigration-Detention\\_WEB.pdf](https://idcoalition.org/wp-content/uploads/2024/01/Alternatives-to-immigration-Detention_WEB.pdf).

الأوضاع، وإنشاء آليات وطنية للفحص والإحالة، وضمان الوصول إلى الخدمات، وضمان مشاركة المهاجرين وأسرههم مشاركة فعالة في وضع وتنفيذ السياسات من خلال نُهج تشارك فيها الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره، والمشاركة في مبادرة البلدان الداعمة للاتفاق العالمي.

28- ودعا السيد سيرباني سيرناداس في ملاحظاته الختامية المقدمة خلال الجزء الأول من حلقة النقاش الدول والجهات المعنية إلى التعاون مع اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، في وضع تعليقاتها العام المشترك، وكذلك في التنفيذ اللاحق للتوجيهات الرسمية على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية. وحث الدول، بما فيها تلك التي أقرت الميثاق العالمي ودعمته، على التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين. وسلطت السيدة بويغ الضوء على أهمية بناء قدرات جميع الجهات المعنية والتعاون مع المجتمعات التي تستضيف المهاجرين العابرين. كما أشارت إلى تأثير اتخاذ بعض الدول إجراءات فيما وراء الحدود وغيرها من السياسات التي تعرض المهاجرين العابرين لمخاطر أكبر، ودعت إلى زيادة الجهود من أجل تعزيز وضمان حصول المهاجرين على المساعدات الإنسانية وخدمات الرعاية الصحية لدرء عواقب العنف الجنساني والتصدي لها. وحثت السيدة بوكشيني على تحسين التعاون بين بلدان المقصد والعبور والمنشأ، ودعت إلى إعادة توجيه الموارد نحو معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية، وفتح مسارات للهجرة النظامية وضمان الحماية أثناء العبور، بما في ذلك من خلال عمليات البحث والإنقاذ وبرامج المساعدة، بدلاً من إضفاء الطابع الأمني على إدارة الحدود. وأوصت باستخدام استراتيجيات المناصرة والتعاون مع المؤسسات القانونية، وصانعي السياسات، ومنظمات حقوق الإنسان والجهات المعنية الأخرى بغية التحقيق والإبلاغ وضمان حدوث تحولات سياساتية. واختتم السيد سوريتا هذا الجزء من حلقة النقاش بالإشارة إلى أهمية التعاون بين جميع البلدان والجهات المعنية، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، لدعم الدول في التصدي للتحديات التي جرى تحديدها خلال المناقشة.

## رابعاً- التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي يتعرض لها المهاجرون العابرون وإتاحة وصول الضحايا وأفراد أسرهم إلى العدالة

### ألف- بيانات المشاركين في حلقة النقاش

29- أشارت مديرة الجزء الثاني من حلقة النقاش، السفيرة والممثلة الدائمة لكندا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، ليزلي ن. نورتون، إلى أن مجلس حقوق الإنسان أكد في قراره 24/53 على ضرورة معاملة جميع المهاجرين بكرامة واحترام حقوقهم الإنسانية، بغض النظر عن أوضاعهم المتعلقة بالهجرة. وأشارت من واقع تجربة كندا إلى أن بمقدور أي دولة ذات سيادة أن تضمن سلامة وأمن مواطنيها والمقيمين على أراضيها، مع الحفاظ في الوقت نفسه على حقوق الإنسان للمهاجرين. وشددت على أهمية الاستراتيجيات التي تشارك فيها الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره، ومشاركة المهاجرين وأفراد أسرهم مشاركة فعالة في وضعها وتنفيذها.

30- وأكد أحد أفراد أسرة مهاجر مفقود، وهو عضو في اللجنة السلفادورية لأقارب المهاجرين المقتولين أو المختفين، أن من الصعوبة بمكان إبراز الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات التي يواجهها المهاجرون أثناء العبور، بما في ذلك الاستغلال والاعتصاب والموت والاختفاء. وذكر أن منظمات الأسر كان لها دور حاسم الأهمية في إنشاء آليات للبحث عن المهاجرين المفقودين، وحثت على ضرورة مواصلة إشراك الأسر في هذه الجهود. وكرر التأكيد على أن مشاركة أسر المهاجرين مشاركة فعالة أمر أساسي ليس فقط بالنسبة للبحث عن المهاجرين المفقودين، بل أيضاً في عمليات الإعادة إلى

الوطن. وأوضح أنه على الرغم من إحراز بعض التقدم، فإن الوصول إلى العدالة لا يزال يشكل عائقاً كبيراً أمام الأسر المهاجرة، بما في ذلك بسبب عدم الحصول على تأشيرات دخول، مما يمنعهم من البحث عن أفراد أسرهم عبر الحدود. وأوصى الدول بتعزيز جهودها لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين، ومساءلة مرتكبي الانتهاكات، وضمان وصول المهاجرين وأسرهم إلى العدالة بشكل فعال، وكذلك تنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها بموجب الاتفاق العالمي، ولا سيما في إطار الهدف 8، من أجل إنقاذ الأرواح وبذل جهود منسقة على الصعيد الدولي بشأن المهاجرين المفقودين.

31- وأشارت مديرة منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة، ميشيل ليفوي، إلى أن العديد من البلدان تركز على زيادة معدل الإعادة، وغالباً ما يستند ذلك إلى افتراض خاطئ مفاده أن الإعادة هي الخيار الوحيد لطالبي اللجوء الذين ترفض طلباتهم، على غرار ما ورد في ميثاق الاتحاد الأوروبي للهجرة واللجوء، الذي يركز فقط على إجراءات اللجوء أو الإعادة. وتكررت بأن القانون الدولي وقانون الاتحاد الأوروبي ينصان على عدة أسس لحقوق الإنسان تحمي الأفراد من الإعادة، حتى في حال عدم تأهلهم لطلب اللجوء، بما في ذلك مبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يحظر الإعادة إلى بلدان يواجه فيها الأشخاص خطر التعرض لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، مثل التعذيب وسوء المعاملة وعدم الحصول على الرعاية الطبية، والعنف الجنساني، والاحتجاز التعسفي المطول والحرمان المنهجي من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحق في الغذاء، والماء، والتعليم، وسبل كسب العيش، والسكن أو الضمان الاجتماعي. ومن بين الأسس الأخرى، أشارت أيضاً إلى الحق في الحياة الأسرية والحياة الخاصة ومبدأ المصالح الفضلى للطفل، بالإضافة إلى ضرورة فحص صحة الفرد البدنية والعقلية<sup>(11)</sup>. وأشارت في هذا السياق إلى شرط إجراء تقييم فردي شامل قبل اتخاذ أي قرار محتمل بترحيل شخص ما. واستعرضت عدة أمثلة من دول أوروبية أتاحت للمهاجرين إمكانية البقاء والحصول على الحماية، بالإضافة إلى اللجوء، مثل منح تصاريح الإقامة لضحايا الاتجار بالبشر، أو الاستغلال في العمل أو العنف الأسري، وكذلك منحهم أوضاعاً قانونية وطنية قائمة على مبدأ عدم الإعادة القسرية أو لأسباب طبية أو إنسانية. وأشارت أيضاً إلى آليات تسوية أوضاع الأطفال، والشباب، والأسر وعديمي الجنسية. وأضافت أنه على الرغم من تلك التطورات، فإن العديد من المهاجرين لا يزالون غير محميين بسبب معايير صارمة أو تعسفية أو عقبات إدارية أو قانونية. وأوصت بأن تتخذ الدول إجراءات محددة لتوسيع نطاق تصاريح الإقامة، مع مراعاة الإطار القانوني الدولي والأسباب التي تدفع الأشخاص إلى التنقل، بما يتماشى مع الالتزامات التي جرى التعهد بها لتعزيز توافر ومرونة مسارات الهجرة النظامية بموجب الاتفاق العالمي. ومن أجل التنفيذ الفعال، شددت السيدة ليفوي على أن تصاريح الإقامة الممنوحة لمن لديهم عوائق تحول دون عودتهم، ينبغي أن تمكنهم من الوصول إلى سوق العمل والخدمات الاجتماعية وأن يُسمح بتحويلها إلى تصاريح طويلة الأجل تؤدي إلى تجنيسهم. وأكدت على ضرورة وضع إجراءات شفافة ويمكن التنبؤ بها، مع معايير واضحة وتوثيق واتخاذ قرارات محايدة، بالإضافة إلى وضع ضمانات إجرائية مع تقديم تعليل مكتوب لحالات الرفض، وكفالة الحق في الاستئناف والوصول إلى المساعدة القانونية المجانية. وشددت أيضاً على ضرورة إجراء تقييم شامل للاعتبارات المتعلقة بالحقوق الأساسية وإمكانية تقديم طلبات الحصول على تصاريح إقامة وطنية قبل صدور قرار الإعادة.

32- وسلطت المنسقة الإقليمية للبحوث عبر الوطنية في مؤسسة العدالة، كلوديا إنتريانو، الضوء على العديد من التحديات التي يواجهها المهاجرون وأسرهم في الوصول إلى العدالة وحماية حقوقهم الإنسانية في بلدان المنشأ والعبور والمقصد، بما في ذلك عدم كفاية توفير الحماية والمساعدة والتعاون

(11) منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة، "ماذا ينطوي مسعى المفوضية للربط بين إجراءات اللجوء والإعادة على أضرار وإشكاليات؟"، ورقة إحاطة إعلامية، تشرين الأول/أكتوبر 2021.

القنصلي بما يتماشى مع القانون الدولي، ومحدودية التعاون بين الدول لمنع انتهاكات حقوق الإنسان وضمان التنسيق الفعال للبحث عن المهاجرين المفقودين، وعدم التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات ومقاضاة مرتكبيها، وفرض العقوبات وضمان عدم التكرار. وفي سبيل التصدي لتلك التحديات وضمان وصول المهاجرين إلى العدالة، أوصت بأن تعمد الدول إلى مواءمة القوانين والسياسات والإجراءات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وإدماج المنظور الجنساني في القوانين والسياسات والمؤسسات واتباع نهج للتمييز بينها. وشددت على ضرورة تحسين فهم التحديات التي تواجه الوصول إلى العدالة، مثل الحواجز الاجتماعية والاقتصادية واللغوية. ودعت الدول إلى إنشاء آليات وتعزيز التعاون الدولي من أجل تحديد هوية رفات المهاجرين المفقودين. وشددت على ضرورة تيسير مشاركة أفراد الأسر مشاركة فعالة في البحث عن المهاجرين المفقودين في البلدان التي يعيشون فيها، والتمكين من الوصول إلى إجراءات العدالة والتعويض وضمان عدم التكرار. وتناولت السيدة إنتريانو بعض الممارسات الواعدة، بما في ذلك إجراءات التقاضي الاستراتيجي التي أدت إلى اتخاذ سياسات عامة لمعرفة أماكن المهاجرين المفقودين وتحديد هوياتهم وضمان وصول أسرهم إلى العدالة. وأشارت أيضاً إلى بنوك الطب الشرعي التي أنشئت في السلفادور وهندوراس وإلى إنشاء آليات مشتركة بين المؤسسات ومتعددة التخصصات تتألف من ممثلين عن السلطات العامة، ومنظمات المجتمع المدني ولجان تتألف من أفراد الأسر لدفع الجهود المبذولة بشأن تلك القضايا. ومن بين الأمثلة الأخرى، أشارت إلى لجنة الطب الشرعي في المكسيك المكلفة بالتعرف على رفات الضحايا من المهاجرين، وآلية البحث في الخارج ودعم التحقيق في المكسيك، التي أنشئت لدعم أسر المهاجرين المختفين في الإبلاغ عن الحالات من الخارج وتيسير الوصول إلى العدالة والتعويضات.

33- ودكر المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، جهاد ماضي، بالانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يواجهها المهاجرون خلال رحلاتهم، لا سيما على الحدود الدولية، مما يزيد من تفاقم حالات الضعف. وأشار إلى أنماط انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان التي وثقتها وأبلغت عنها منظمات المجتمع المدني والآليات الوطنية والإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك التحريض على الكراهية والعنف السائد على المنصات الرقمية. وأشار أيضاً إلى حالات العنف العنصري وعمليات الصّد ووحشية الشرطة والحرمان من الوصول إلى الأراضي من أجل طلب اللجوء وغيره من أشكال الحماية على الحدود. وأعرب عن قلقه إزاء تجريم الهجرة غير النظامية، والظروف المحفوفة بالمخاطر في مراكز احتجاز المهاجرين، وعدم إمكانية الوصول إلى العدالة، والإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد المهاجرين. وأشار إلى أن التقارير المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان كثيراً ما يتم تجاهلها، بما في ذلك بسبب الافتقار إلى آليات تحقيق فعالة ومستقلة. وسلط الضوء على التحديات التي يواجهها المهاجرون في الوصول الفعال إلى العدالة، بسبب عوامل مثل تجريم الهجرة غير النظامية، وعدم الحصول على وضع الهجرة النظامية، والحواجز اللغوية، وعدم توفر المساعدة القانونية، ووجود عقبات، وعدم فعالية آليات الرقابة. وأشار السيد ماضي إلى التزامات الدول بحماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، بغض النظر عن أوضاعهم، وضمان وصولهم إلى العدالة. ومن بين التوصيات الرئيسية التي قدمها، دعا الدول إلى التصدي للعنصرية والتمييز العنصري من خلال اعتماد وتنفيذ قوانين مناهضة للتمييز، وإلغاء تجريم الدخول غير القانوني، وحظر الاحتجاز، لا سيما احتجاز الأطفال، ومكافحة الاتجار بالبشر والتهريب، وضمان أن تكون الحماية في صلب إدارة الهجرة والحدود، وتعزيز قدرة المحاكم والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من آليات حماية حقوق الإنسان وتسوية المنازعات، من أجل تعزيز المساءلة. ومن الناحية العملية، أوصى بأن تعالج الدول مسألة التحيز في إنفاذ القانون، وتدريب الموظفين على إدارة الحدود بما يتوافق مع حقوق الإنسان. ودعا إلى التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين، وإلى محاسبة الجناة وتوفير سبل الانتصاف والتعويض الفعال

للضحايا، مع منع وقوع المزيد من الانتهاكات. وكرر الدعوة التي وجهها المكلف السابق بهذه الولاية إلى إنشاء آليات رصد مستقلة على الصعيدين الوطني والدولي في ضوء تزايد حالات وأنماط الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة ضد المهاجرين على الحدود الدولية. وانضم إلى دعوة المجتمع المدني المجلس والدول إلى إنشاء آلية رصد مستقلة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والانتهاكات المرتكبة ضد المهاجرين على الحدود الدولية. وحثّ على إشراك منظمات الخبراء، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني في وضع هذه الآليات وإنجاز عملها، وعلى تحسين الوصول إلى العدالة والمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المهاجرين.

## باء - المناقشة في الجلسة العامة

34- خلال الجزء الثاني من حلقة النقاش، تناول الكلمة مندوبو الدول والمنظمات التالية: الهند، وليتوانيا، ولكسمبرغ، والمكسيك، والاتحاد الأوروبي، والمنظمة الدولية للهجرة، وشبكة رصد العنف على الحدود، ومركز الدعوة للسلام والتنمية المستدامة، والمشروع العالمي لمكافحة الاحتجاز، ومكتب كويكر لدى الأمم المتحدة، وأحد المهاجرين. واستلم بيان مكتوب من مركز الأبحاث المتعلقة باللجوء والهجرة.

35- وخلال المناقشة، جرى التذكير بأن الدول عليها التزامات بموجب القانون الدولي بالتصدي لمخاطر وانتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها المهاجرون العابرون، وضمان وصول الضحايا وأفراد أسرهم إلى العدالة. وكرر المشاركون التأكيد على العوامل التي أدت إلى تفاقم حالات الضعف والمخاطر التي تهدد حقوق الإنسان، بما في ذلك انعدام أو محدودية مسارات الهجرة النظامية، والخطابات المسيئة والتي تجرد المهاجرين من إنسانيتهم، وسياسات وممارسات الهجرة ذات الطابع الأمني. وفيما يتعلق بهذا الأخير، دعا المشاركون إلى زيادة التركيز على حماية حقوق الإنسان للمهاجرين، بدلاً من التركيز على الأمن والردع وإنفاذ القوانين في إدارة ومراقبة الهجرة والحدود. وفي هذا السياق، سلط بعض المشاركين الضوء بقلق على الاتجاه المتزايد في بعض الدول نحو إضفاء الطابع الأمني على سياساتها المتعلقة بالهجرة، بما في ذلك عسكرة إدارة الهجرة، أي تكليف قوات الأمن والعسكريين بمهام تتعلق بمراقبة الهجرة والتحقق منها. وأوصى بأن تتجنب الدول نشر قوات الأمن العام والعسكريين لتنفيذ مهام تتعلق بمراقبة الهجرة، وإذا كان لا بد من هذا الأمر، فينبغي أن يكون ذلك استثنائياً ومتناسباً مع الظروف، مع توخي الحرص الواجب لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين.

36- وشدد المشاركون على أن التدابير التقييدية على الحدود لا تمنع الهجرة غير النظامية، بل تجبر المهاجرين بدلاً من ذلك على القيام برحلات أكثر خطورة. وجرى التأكيد مراراً وتكراراً خلال المناقشة على ضرورة تعزيز وتوسيع مسارات الهجرة النظامية التي تيسر دخول المهاجرين وإقامتهم بصورة آمنة، بما في ذلك تسوية أوضاعهم. وأشار المشاركون إلى المسارات النظامية باعتبارها وسيلة لتعزيز الابتكار، ودعم لم شمل الأسر، وحفز الاقتصاد، وتلبية احتياجات سوق العمل، ومنع ومعالجة تعرض المهاجرين للخطر وضمان حماية حقوقهم الإنسانية. وذكر بعض المشاركين أن الدول توفر، من خلال تعزيز مسارات الهجرة النظامية، بدائل للمهاجرين الذين يمكن أن يلجأوا إلى الهجرة غير النظامية وشبكات الاتجار والتهرب، مما يؤدي أيضاً إلى دعم الجهود المبذولة لمكافحة هذه الظاهرة. وفي هذا السياق، دعا المشاركون إلى زيادة الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة المنظمة الوطنية والعابرة للحدود، بما في ذلك تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، من أجل ضمان الحماية الفعالة للمهاجرين وأسرهم.

37- وسلط بعض المشاركين الضوء بقلق على ممارسة الطرد الجماعي بصورة منهجية، بما في ذلك عمليات صد المهاجرين التي تمارسها بعض الدول. وسلط المشاركون الضوء على أن عمليات الطرد الجماعي، بما في ذلك عمليات الصد على الحدود، محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

وتعرض الأشخاص للمزيد من المخاطر، بما في ذلك الإعادة القسرية. وأشار المشاركون أيضاً إلى حالات الاستخدام المفرط للقوة من قبل سلطات الدول ضد المهاجرين أثناء عمليات الصد. وفي سياق الحدود، أبلغ المشاركون عن حالات العنف وكره الأجانب التي يتعرض لها المهاجرون، بمن فيهم الأطفال، فضلاً عن إتلاف ومصادرة هواتفهم المحمولة وملابسهم وأموالهم. وتناول مشاركون آخرون بقلق أمثلة لمهاجرين تقطعت بهم السبل في مناطق حدودية لفترات طويلة وفي ظروف قاسية دون مأوى مناسب أو رعاية طبية. وحث المشاركون الدول على التحقيق بفعالية في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث أثناء عمليات الصد، وضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن عمليات الطرد الجماعي والإعادة القسرية على الحدود.

38- وجرى التأكيد على الأثر الضار والطويل الأمد لاحتجاز المهاجرين على صحتهم البدنية والعقلية. ولاحظ بعض المشاركين بقلق استمرار احتجاز الأطفال بسبب وضعهم أو وضع والديهم المتعلق بالهجرة، على الرغم من حظر احتجاز الأطفال المهاجرين بموجب القانون الدولي، والإقرار بأن هذا الإجراء لا يصب أبداً في مصلحة الطفل الفضلى. ودعوا أيضاً إلى الإنهاء الفوري لاحتجاز المهاجرين، لا سيما الأطفال، وحثوا على إيجاد بدائل غير احتجازية للمهاجرين، مثل دراسة حالاتهم، مثلما أكد بعض المشاركين. وجرى أيضاً توجيه دعوة قوية لضمان وصول منظمات المجتمع المدني وهيئات الرصد المستقلة إلى مراكز الاحتجاز، والمعالجة الاستباقية للشواغل التي يثيرها هؤلاء المراقبون. وعلاوة على ذلك، تمت التوصية بزيادة الرقابة لضمان عدم استخدام الأموال في الممارسات المسيئة المتمثلة في احتجاز المهاجرين، وضمان احترام معايير حقوق الإنسان في معاملة جميع الأشخاص المحتجزين.

39- وجرى التأكيد على أهمية إقامة منابر وآليات تشاركية، بما في ذلك داخل مجلس حقوق الإنسان، حيث يمكن للمهاجرين تبادل تجاربهم وخبراتهم وتقديم توصياتهم. وأكد المشاركون على ضرورة أن يكون للمهاجرين دور فعال وأن يشاركوا في وضع السياسات والعمليات والقرارات التي تؤثر عليهم وفي تنفيذها ورصدها.

40- وأشار المشاركون إلى العقوبات التي تحول دون وصول المهاجرين وأسرههم إلى العدالة والمساءلة. وشملت هذه العقوبات عدم حصولهم على معلومات شاملة أو يسهل الوصول إليها حول حقوقهم، والعوائق الاقتصادية واللغوية، وعدم توفر المشورة القانونية المجانية، وعدم الثقة في نظام العدالة، والخوف من عرض قضاياهم على السلطات بسبب وضعهم المتعلق بالهجرة. وشملت العقوبات الإضافية التي جرى تحديدها محدودية التعاون وتبادل المعلومات بين بلدان المنشأ والعبور والمقصد والجهات المعنية، بمن في ذلك الضحايا، وتأخير التحقيقات ومحدودية آليات التحقيقات عبر الوطنية، لا سيما بالنسبة للمهاجرين المتوفين أو المختفين. ودعا المشاركون إلى اتخاذ إجراءات فورية لمراجعة وتعديل القوانين والسياسات والممارسات التي تساهم في وجود تلك العقوبات والتغزرات. وحثوا أيضاً على تعزيز قدرات المحاكم وهيئات القضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الآليات المعنية بحماية حقوق الإنسان وتسوية المنازعات لضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان. وشددوا على أهمية اعتماد استراتيجيات كلية وتعزيز التعاون الدولي لضمان وصول المهاجرين وأسرههم بشكل فعال إلى العدالة وسبل الانتصاف والتعويض، ومحاسبة الجناة من أجل وضع حد لدورات الإفلات من العقاب. وبالإضافة إلى ذلك، أوصى بعض المشاركين باتخاذ إجراءات محددة من أجل احترام الحق في معرفة الحقيقة وضمان سبل الانتصاف الفعالة والجبر وكفالة عدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المهاجرين وأفراد أسرهم.

41- وأوصى المشاركون بأن تعزز الدول هيئات رصد حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي. ولاحظ بعض المشاركين بقلق أن الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان استمرت مع الإفلات من العقاب، وتفاقت بسبب انعدام المساءلة والوصول إلى العدالة، على الرغم من التقارير المتعددة المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان التي تبين بالنقصان وقوع انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق

ضد المهاجرين على الحدود الدولية. وفي هذا الصدد، كرر العديد من المشاركين دعوة مجلس حقوق الإنسان والدول إلى إنشاء آلية مستقلة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين على الحدود، وهي دعوة حظيت بتأييد أكثر من 200 من منظمات المجتمع المدني في عام 2023<sup>(12)</sup>. وجرى التشديد على أهمية هذه الآلية لضمان المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين. وأوصى المشاركون بإحالة المزيد من حالات انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتكبة ضد المهاجرين إلى الآليات الدولية المعنية بحقوق الإنسان لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها.

42- وتبادل بعض المشاركين الممارسات الواعدة بشأن التدابير المتخذة للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها المهاجرون العابرون. وأشار ممثل الاتحاد الأوروبي إلى آليات رصد مستقلة سيجري استحداثها في جميع الدول الأعضاء بموجب لائحة الاتحاد الجديدة بشأن الفحص وإجراءات الحدود الواردة في ميثاق الاتحاد الأوروبي الخاص بالهجرة واللجوء، من أجل توحيد حماية حقوق الإنسان للمهاجرين وضمان الوصول إلى العدالة. وتناول ممثل الاتحاد الأوروبي كذلك الجهود المتوخاة لتحديد أوجه الضعف التي يعاني منها المهاجرون، ولا سيما الأطفال، بمن فيهم الأطفال غير المصحوبين، وذلك في المراحل الأولى من عملية اللجوء من أجل معالجتها بطريقة فعالة. وأشار ممثل الهند إلى إنشاء آلية لتمكين مواطني البلد في الخارج وتوفير الحماية الاجتماعية لهم، ولتوجيه السياسات الرامية إلى الحد من الدوافع السلبية للهجرة وإيجاد مسارات للهجرة النظامية عن طريق إبرام اتفاقات شراكة ثنائية للهجرة والتنقل. وأشار ممثل المكسيك إلى إنشاء آلية تمكن سفارات وقنصليات المكسيك من دعم التحقيق في حالات المهاجرين المفقودين، وتلقي مثل هذه الشكاوى من أفراد أسرهم. وأضاف قائلاً إن الآلية قد أنشئت بمشاركة نشطة وفعالة من جانب أسر المفقودين، ومجموعات الضحايا، ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، لتمكين الأقارب من الإبلاغ عن حالات الاختفاء، وتقديم المعلومات وطلبها والمطالبة بإعمال حقوقهم الإنسانية بشكل فعال بوصفهم ضحايا. وبالإضافة إلى ذلك، قدم معلومات عن الجهود المبذولة للتوعية بالصكوك القانونية ذات الصلة، فضلاً عن وضع بروتوكولات ومبادئ توجيهية لتلبية احتياجات المهاجرين، بمن فيهم الأطفال والنساء ضحايا العنف والاتجار بالبشر، مما يضمن التزام الموظفين بالمعايير القانونية.

43- ودعت السيدة ليفوي، في ملاحظاتها الختامية خلال الجزء الثاني من حلقة النقاش، إلى أن يحتل المهاجرون ومنظمات المجتمع المدني مكان الصدارة في المناقشات. وسلطت الضوء على نجاح بعض الآليات المبتكرة لتسوية أوضاع المهاجرين التي جرى تطويرها في أوروبا، والتي استفادت من إشراك المجتمع المدني في الجهود المبذولة من قبل جهات معنية متعددة، وأكدت على الحاجة الملحة لإشراك المجتمع المدني والمهاجرين بشكل هادف في تحديد مسارات مصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتهم. وذكرت السيدة إنتريانو بأهمية إشراك أفراد أسر المهاجرين والاستماع إلى طلباتهم واحتياجاتهم وضمان وصولهم إلى العدالة. وحثت السيد ماضي منظمات المجتمع المدني على تزويد ولايته بأي معلومات لديها بشأن التجاوزات والانتهاكات التي يتعرض لها المهاجرون كي ينظر فيها ويتخذ الإجراءات الممكنة بالتعاون مع الدول المعنية. وكرر الدعوة إلى إنشاء آلية دولية لرصد انتهاكات حقوق الإنسان، وحث الدول على الوصول إلى توافق في الآراء في هذا الصدد، مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات المالية التي تواجهها الأمم المتحدة، والتي تؤثر على جهود منظومة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. واختتمت السيدة نورتون هذا الجزء من حلقة النقاش بتوجيه الشكر إلى جميع المحاورين والمشاركين على مساهماتهم القيمة في المناقشة.

(12) انظر الرابط <https://www.hrw.org/news/2023/06/27/joint-letter-un-human-rights-council-should-urgently-respond-rights-violations>.

## خامساً - الملاحظات الختامية

44- في ختام حلقة النقاش المعقودة بين الدورات، أشار السفير والممثل الدائم لسيراليون لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، لانسانا أليسون غيبيري، إلى التحديات الخطيرة التي يواجهها المهاجرون العابرون، بما في ذلك العنف والاستغلال والتمييز. وشدد على ضرورة إيجاد حلول فعالة ومنسقة لمنع المخاطر والانتهاكات والتصدي لها من خلال نهج شامل وإنساني، واعتماد وتنفيذ قوانين وسياسات وبرامج تحمي حقوق المهاجرين وتعزز المسؤولية المشتركة. وشدد على نقاط رئيسية جرى تناولها خلال المناقشة، مثل الحاجة الماسة إلى وجود هجرة آمنة ونظامية، ومكافحة الجريمة المنظمة، وضمان إجراء تقييمات فردية لأوجه ضعف المهاجرين واحتياجاتهم للحماية، والالتزام بحظر الطرد الجماعي وبمبدأ عدم الإعادة القسرية. وشدد على أن الوصول إلى العدالة لا يزال يمثل تحدياً كبيراً للمهاجرين وأسرههم بسبب العقبات القانونية والاقتصادية والنظمية. وحث على التصدي لانتشار الروايات المسيئة والتمييز ضد المهاجرين، وذلك باستخدام خطاب شامل وإنساني إزاء الهجرة.

45- وسلط السيد غيبيري الضوء على بعض الممارسات الواعدة التي جرى تحديدها خلال المناقشة، بما في ذلك اعتماد سياسات وتدابير تعطي الأولوية لحماية حقوق الإنسان للمهاجرين وتضمن معاملتهم معاملة إنسانية، وتوسيع مسارات الهجرة الآمنة والنظامية بوصفها وسيلة لحماية المهاجرين من سوء المعاملة والاستغلال، وتعزيز الأطر القانونية لضمان وصول المهاجرين وأسرههم إلى المعلومات والعدالة. وكرر التأكيد على أهمية الرصد، وكذلك على أهمية تعزيز التعاون والمسؤولية المشتركة بين الدول والجهات المعنية من أجل حماية حقوق الإنسان للمهاجرين وضمان العدالة والمساءلة. وأوصى بزيادة الجهود المبذولة لتمكين المهاجرين وأسرههم من خلال إشراكهم بشكل هادف في عمليات صنع السياسات واتخاذ القرارات في المسائل التي تؤثر عليهم، مذكراً بأن أصواتهم وتجاربهم تكتسي أهمية حيوية في صياغة سياسات هجرة فعالة وقائمة على حقوق الإنسان ومصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتهم. واختتم بدعوة الدول إلى الانضمام إلى مبادرة البلدان الداعمة للميثاق العالمي، وتجديد التزامها بدعم حقوق وكرامة جميع المهاجرين والتعاون في هذا الصدد.

46- واختتم السفير والممثل الدائم للمغرب لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف ورئيس مجلس حقوق الإنسان، عمر زنيبر، حلقة النقاش المعقودة بين الدورات، مذكراً بأن المهاجرين العابرين غالباً ما يتعرضون لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان أثناء قيامهم برحلات طويلة وخطيرة في كثير من الأحيان طلباً للأمان ومن أجل الحصول على فرص أفضل. وأكد على أن لكل مهاجر، بغض النظر عن وضعه، الحق في الحماية الكاملة لحقوقه الإنسانية. وسلط الضوء على التوصيات الرئيسية المنبثقة عن جزئي حلقة النقاش، وحث الدول والجهات المعنية على منع الروايات السلبية والمحاسبية الفعالة لمرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، من أجل كسر حلقة الإفلات من العقاب. وأشار إلى أن الدول لها الحق في تنظيم الهجرة ولكن عليها أن تفعل ذلك مع احترام حقوق الإنسان وضمان الحماية لجميع المهاجرين، بغض النظر عن الجنسية أو الوضع أو المظهر. وأضاف قائلاً إن ذلك يشمل ضمان إجراء تقييمات فردية لاحتياجات الحماية عند الوصول، وحظر الطرد الجماعي والإعادة القسرية، ومنع الاحتجاز التعسفي أو المعاملة التمييزية، وإيلاء اعتبار خاص للمهاجرين ضعاف الحال. وشدد على المبادئ والتوجيهات الموصى بها بشأن حقوق الإنسان على الحدود الدولية الصادرة عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان<sup>(13)</sup> كأداة لترجمة الإطار الدولي لحقوق الإنسان إلى تدابير عملية وقائمة على حقوق الإنسان لإدارة الحدود.

(13) انظر الرابط

[https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/OHCHR\\_Recommended\\_Principles\\_Guidelines.pdf](https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Migration/OHCHR_Recommended_Principles_Guidelines.pdf)

47- وأشار السيد زنيير إلى وجود العديد من التحديات على الرغم من الجهود التي تبذلها الدول لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين. وشدد على الدور الحاسم لمجلس حقوق الإنسان في معالجة تلك الثغرات وإحداث تغيير هادف. وأضاف أنه لا غنى عن التعاون الدولي وتعددية الأطراف والتضامن في دعم حقوق الإنسان للمهاجرين طوال دورة الهجرة، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والاتفاق العالمي. وأعرب عن تهنئته للبلدان الداعمة للاتفاق العالمي على دورها القيادي ودعمها للتنفيذ الفعال للاتفاق. وحث السيد زنيير جميع الجهات المعنية بمختلف مستوياتها على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين ودعمها، بمن فيهم المهاجرون العابرون وأسره.

---